

شرح ابن عقيل

- . (وهمز إن افتح لسد مصدر ... مسدها وفي سوى ذاك اكسر) .
- . إن لها ثلاثة أحوال وجوب الفتح ووجوب الكسر وجواز الأمرين .
- فيجب فتحها إذا قدرت بمصدر كما إذا وقعت في موضع مرفوع فعل